

حوكمة الذكاء الاصطناعي في ظل سيادة القانون الدولي وأحكامه

رندة السيد يوسف البحيري *

[DOI:10.15849/ZJJLS.240330.24](https://doi.org/10.15849/ZJJLS.240330.24)

* قسم القانون، كلية الحقوق، جامعة الزيتونة الأردنية، الأردن.

* للمراسلة: randa.rafat55@gmail.com

الملخص

جاءت هذه الدراسة مبيّنة الأهمية الكبيرة في اتباع نظام حوكمة للذكاء الاصطناعي وتقنياته في ظل تطوراته المستمرة ضمن قواعد القانون الدولي وأحكامه، ذلك أن المجتمع الدولي قد بدأ يعاني من العديد من التحديات والمخاطر الأخلاقية والقانونية جراء ذلك التطور، الأمر الذي كان لا بد معه من التطرق إلى ما يترتب على هذه الآلات من مسؤولية مدنية وجزائية ناتجة عن استخدامها في ظل غياب اكتسابها للشخصية القانونية التي تجعلها أهلاً للتقاضي، وعليه توصلت الباحثة إلى عدد من النتائج، كان من أهمها اقتصار المسؤولية الجزائية على الفرد دون الكيان الاصطناعي، ومن ثم أوصت بضرورة استحداث عقوبات خاصة بالآلات الذكية تتمثل في الإلتلاف أو المنع من العمل تحت طائلة مسؤولية العقاب جرّاء مخالفة ذلك.

الكلمات الدالة: الذكاء الاصطناعي، القانون الدولي، المسؤولية المدنية، المسؤولية الجزائية.

Governance in Artificial Intelligence in line with Rules and Provisions of International Law

Randa Alsayed Yousef El-bheery*

*Department of Law, Faculty of Law, AL-Zaytoonah University of Jordan

* Crossponding author: randa.rafat55@gmail.com

Abstract

This study sheds the light on governance in artificial intelligence and its technologies in light of its continuous progress within the rules and provisions of international law, as the international community has begun to endure numerous moral and legal challenges as result of this development, which had to address the civil and criminal liability resulting from the absence of its legal personality that makes them eligible for litigation. Accordingly, the researcher reached a number of results, the most important of which is that the criminal liability is to be limited to the individual and not the artificial entity, and then she recommended the necessity of introducing special penalties for smart machines such as destroying or preventing them from working under the penalty of punishment if this rule was violated.

Keywords: Artificial intelligence, International law, Civil liability, Criminal liability.

المقدمة

انعكست مخرجات الثورة الصناعية الرابعة أو ما يُعرف بالثورة الرقمية على مفاصل الحياة بثتّى مجالاتها، فكانت الشرارة الأولى للتوسع الهائل في نظم المعلومات الحديثة والذكية؛ التي كان لها الفضل في ارتداء دول المجتمع الدولي بأسره معطف التسلّح بآليات الذكاء الاصطناعي، باعتبار أن إعادة صياغة استراتيجياتها ومستخرجاتها خلق للدول فرصة لشق طريقها في التنافس مع غيرها على الصعيدين المحلي والدولي، ذلك أن الذكاء الاصطناعي وتقنياته ما وُجد إلا محاكاةً للعقل البشري ووظائفه بالوسيلة التي تجعل من السهل معه مكان استبدال الثروة البشرية بالصناعية مع التحفّظ على إمكانية وقوع تلك التقنيات بأحد الأخطاء البرمجية التي لا مفر منها أحياناً، ونظراً إلى التطور التكنولوجي الفائق وظهور الحاجة الملحة والمتتالية لاستخدام هذه التقنيات والآليات البديلة؛ كان لا بد للقانون من أن ينظّم إطاراً تشريعياً ونصوصاً قانونية مُدمجة تواكب المُستحدثات الداخلية والدولية المتعلقة بأدوات الذكاء الاصطناعي المختلفة، انطلاقاً من أن تلك الأخيرة أصبحت ذات أولوية قصوى تتطلب بيان طبيعتها القانونية ومسئوليتها الجزائية وإبرام اتفاقيات دولية تنظّم استخداماتها بما يُلغي أو يحد من التعسف فيها، لا سيّما أن أبرز أشكال تلك التقنيات وأكثرها انتشاراً تتمثل في الأسلحة الذكية المُستخدمة في حالات النزاعات المسلحة، التي قد تتجاوز قواعد القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني؛ منتهكة في ذلك أبسط حقوق الإنسان بشكل صارخ لا تقبله أي نفس بشرية أو دولة حاكمة في ظل سيادة تلك الأحكام على ما يكتفه المجتمع الدولي من دول خاضعة له.

مشكلة البحث

أخذ تطور تقنيات الذكاء الاصطناعي منحى السرعة بشكل كان يصعب معه للقانون المحلي والدولي المواكبة بنفس الوتيرة، باعتبار أن تقنيات الذكاء الاصطناعي شكّلت تحدياً من حيث إمكانية تطبيق القواعد القانونية الموجودة مسبقاً على جميع المسائل والحالات التي يستحدثها الذكاء الاصطناعي، كما أن منحه الشخصية القانونية من عدمه كان محل اختلاف وانتقاد جعل من عملية حصر تلك التقنيات ضمن إطار قانوني شاق وعسير ولكن لا بد منه نظراً لما ينطوي عليه من حسناتٍ وسيئات متفاوتة في مقدار المنفعة والضرر.

أهمية البحث

تتجلى أهمية هذه الدراسة في أن الذكاء الاصطناعي لا يزال يصطدم بأحكام وقواعد القانون الدولي إيجاباً وسلباً، لتظهر الحاجة الملحة في المحافظة ما بين كل من توازن تطور هذه التقنيات من جهة، وبين الحفاظ على قواعد القانون الدولي وسيادته من المساس من جهة أخرى، وبالتالي فكان لا بد من المجتمع الدولي أن يعمل على تنظيم الذكاء الاصطناعي وتقنياته عن طريق وضع من القواعد القانونية ما يلائم طبيعة هذا الذكاء ويوائم احترام قواعد القانون الدولي، وهو ما يُطلق عليه بحوكمة الذكاء الاصطناعي من منظور سيادة قواعد القانون الدولي.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تناول العلاقة بين قواعد القانون الدولي والذكاء الاصطناعي من خلال التطرق إلى مفهوم ذلك الأخير ومدى ارتباطه بأحكام القانون الدولي، وبالتالي محاولة اقتراح نهج قانوني يحكم تقنيات هذا الذكاء، ومن ثم الوقوف على التحديات التي يخلقها بمواجهة المجتمع الدولي وأحكامه، وذلك بهدف الوصول إلى نظام حوكمة ملائم للقانون الدولي.

أسئلة الدراسة

يتفرّع عن مشكلة الدراسة المذكورة أعلاه التساؤلات الفرعية التالية:

- ما موقف القانون الدولي من تقنيات الذكاء الاصطناعي؟
- ما الأطر التشريعية والقانونية التي تحكم تطبيقات الذكاء الاصطناعي؟
- ما أنواع المسؤولية القانونية الناتجة عن أخطاء تقنيات الذكاء الاصطناعي في ظل قواعد القانون الدولي، ومن يتحملها؟

المنهجية

ستستعين الباحثة بالأسلوب الوصفي، والأسلوب التحليلي الاستقرائي، وذلك من خلال تحديد علاقة تقنيات الذكاء الاصطناعي بسيادة قواعد القانون الدولي من تنظيم قانوني ومسؤولية مدنية وجنائية، ومن ثم استعراض وتحليل النصوص القانونية وأي من الاتفاقيات الدولية التي من الممكن أن تنظم استخدام الذكاء الاصطناعي بما يناسب حفاظ قواعد القانون الدولي من أي تعرّض أو انتهاك.

خطة الدراسة

ستقسم الباحثة الدراسة إلى مبحثين، لكل مبحث مطلبين، بحيث يتناول المبحث الأول ماهية الذكاء الاصطناعي وعلاقته بالقانون الدولي، يُقسّم تالياً للحديث عن موقف القانون الدولي من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في المطلب الأول منه، والإطار التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في المطلب الثاني، ومن ثم سيتحدث المبحث الثاني عن مسؤولية تطبيقات الذكاء الاصطناعي، ليتناول في المطلب الأول المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي ونطاقها، والمسؤولية الجنائية الناجمة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي ونطاقها في المطلب الثاني.

المبحث الأول: ماهية الذكاء الاصطناعي وعلاقته بالقانون الدولي.

اتخذ الذكاء الاصطناعي وتقنياته التي أشادت وأثبتت قدرتها على محاكاة العقل البشري أهمية بالغة كأحد أشكال التكنولوجيا الحديثة، وعلى الرغم من تجاوزها للمجال التقني؛ إلا أنه لا وجود لتعريف متفق عليه للذكاء الاصطناعي، فمنهم من عرّفه على أنه: "جزء من علوم الحاسب الآلي يهدف إلى تصميم أنظمة ذكية تعمل على محاكاة التفكير الإنساني وسلوكياته"⁽¹⁾، وعرّفه آخرون بأنه: "فرع من فروع علم الحاسوب يبحث في فهم تطبيق

(1) الفقي، عبد الله. الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيثة. دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، الأردن. (2012). ص48.

تكنولوجيا تعتمد على محاكاة الحاسوب لصفات ذكاء الإنسان⁽¹⁾، وعلى الرغم من تعدد التعريفات واختلافها؛ إلا أن جميعها يصب في مضمون واحد، ألا وهو قدرته الهائلة على مواكبة العقل البشري واتخاذها للقرار بغنى عن العنصر الإنساني، ويُمكن القول بأن ظهور الذكاء الاصطناعي كان لا بد معه من خلق انسجام وتوازن بين تقنياته والقواعد القانونية الوطنية المحلية والدولية، ذلك أن هذه التقنيات أسفرت عن تحديات كبيرة نظراً لاستقلاليتها وقدرتها على اتخاذها لقرارات من الممكن أن تكون مصيرية وحدها تماماً، ومع تزايد منتجي الآلات الذكية، فمن الطبيعي للمجتمع الدولي أن يتنبأ كل ما يقع تحت يده في سبيل تحقيق المصالح الدولية على العموم، وعليه فإن تزايد استعمال هذه التقنيات في ارتفاع كبير، فلا يخلو المجال الاقتصادي أو الخدمي أو العسكري وغيره منها، الأمر الذي وجد الضرورة في محاولة تقنين تطوّر هذا الذكاء لا سيّما دولياً باعتبار أن استخدام الأسلحة الذكية في النزاعات المسلحة أصبح من ضروريات الصراع، التي كان لا بد لها من أن تنتهك قواعد القانون الدولي وموثيقه في حالٍ أو آخر.

المطلب الأول: موقف القانون الدولي من تطبيقات الذكاء الاصطناعي.

ترتبط آلات الذكاء الاصطناعي بالقانون الدولي لحقوق الإنسان بشكل أكبر من غيرها من القوانين، وذلك لأن أبرز ما تُستخدم فيه تلك الآلات هي الأسلحة الذكية المُستخدمة في النزاعات المسلحة، الأمر الذي يجعل حقوق الإنسان دون غيرها محط أهمية من قبل المجتمع الدولي لضمان ردع التقنيات الذكية من انتهاك حقوق الإنسان بأي شكل من الأشكال، وفي هذا الصدد أكدت "ميشيل باشيليت"، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها المقدم للأمم المتحدة في سبتمبر (2021) استناداً إلى إطار عملها في مجال التكنولوجيا وحقوق الإنسان؛ على أهمية وقف بيع واستخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي التي تشكل تهديداً جسيماً لحقوق الإنسان حتى يتم اتخاذ الإجراءات والضمانات الملائمة، كما دعت إلى حظر تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي لا تتفق مع القوانين الدولية لحقوق الإنسان⁽²⁾.

ويُشير التقرير إلى أن الوتيرة السريعة التي اعتمدها الدول والشركات في دمج تطبيقات الذكاء الاصطناعي غالباً فشلت في توفير العناية الواجبة، بما أدى إلى وجود حالات عديدة تم فيها معاملة الأشخاص بشكل غير عادل نتيجة للاستناد لتلك التقنيات، مثل حرمانهم من تعويضات الضمان الاجتماعي بسبب أدوات الذكاء الاصطناعي المعيبة أو اعتقالهم بسبب أخطاء في أنظمة التعرف على الوجه، تمثل ملاحظاتك نظرة حكيمة على التحديات والفرص المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وأشارت "باشيليت" إلى وجود حاجة ملحة لتحقيق التوازن بين استفادة البشر من تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي وحماية حقوق الإنسان، وذلك باتخاذ الدول والمجتمعات إجراءات مناسبة للتأكد من أن استخدام الذكاء الاصطناعي يكون متوافقاً مع حقوق الإنسان بحيث يتم تنظيمه بشكل مناسب، مع مراعاة

(1) عبد الستار، مصعب. المسؤولية التقصيرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي. مجلة العلوم القانونية والسياسية. العدد 2. (2012). ص 391.

(2) الأمم المتحدة. مخاطر الذكاء الاصطناعي التي تهدد الخصوصية. (2021). مقال منشور على الرابط الإلكتروني

<https://www.ohchr.org>. تاريخ الزيارة 26 سبتمبر، 2023.

الرقابة والحدود الضرورية لمنع الانتهاكات الجارية، هذا هو التوجه الذي تسعى إليه العديد من المنظمات والجهات الدولية لضمان أن الذكاء الاصطناعي يخدم مصلحة الجميع ولا يشكل تهديداً لحقوق الإنسان.

أما المؤسسات التشريعية الثلاث المتمثلة في المفوضية الأوروبية والبرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي؛ فلا تزال المفاوضات قائمة على اقتراح قانون الذكاء الاصطناعي للاتحاد الأوروبي المتوقع الانتهاء منه قبل نهاية عام (2023)، كما يتفاوض مجلس أوروبا بشأن الاتفاقية الدولية المعنونة باسم الاتفاقية الإطارية، التي تهدف إلى تصميم أنظمة ذكاء اصطناعي وتطويرها وتطبيقها بما يلائم معايير مجلس أوروبا لحقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، بحيث ستشتمل هذه الاتفاقية دولاً أخرى غير الأوروبية تحقيقاً لمبتغاها في تحويلها إلى أداة عالمية لوضع المعايير الخاصة بالذكاء الاصطناعي(1).

المطلب الثاني: الإطار التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

فرض الذكاء الاصطناعي ذاته على المجتمع بشقيه المحلي والدولي، الأمر الذي خلق ضرورة الاهتمام بوضع نظام يتعلّق بمقتضيات التعامل مع آلات الذكاء الاصطناعي وتقنياته، وتأسيساً على ذلك قامت بعض التشريعات باستحداث قوانين جديدة قادرة على التعامل مع هذه المستجدات، ومنها من عدّل مواقفه القانونية بما يساعد على فهم أجهزة الذكاء الاصطناعي بأسلوب فعّال ليكون أحد الجوانب التي تُثري ما يلي من أجيال قد يحوي في طبيّته الذكاء الاصطناعي وظواهره بشكل كامل، ويمكن القول بأن اليونسكو ومنذ عام (1977) قد أبدت اهتمامها على البحث في الأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات والتكنولوجيا الرقمية، وفي عام (2018) استضافت اليونسكو سلسلة من الاجتماعات المتعلقة بتسخير الذكاء الاصطناعي لصالح البشرية ساعيةً في ذلك إلى التركيز على القيم والمبادئ والأطر الأخلاقية اللازمة في سبيل استخدام الآلات الذكية وفق ما تراه مناسباً(2)، كما علمت على ابتكار مدونة تتعلق بماهية القواعد الأخلاقية في ممارسة كل ما يتعلق بمجال الذكاء الاصطناعي وفق معايير كان قد تم تحديدها مسبقاً(3).

أما الأمم المتحدة فقد أشارت في قرار الجمعية العامة لعام (1975) على الإعلان الذي يتضمن استخدام التطور التكنولوجي والتقدم به في صالح السلم والبشرية، وأبدت اهتمام المجتمع الدولي في تحقيق التعاون بين دوله لمحاولة فهم الذكاء الاصطناعي واستخدامه في التطوير والإبداع والابتكار، كما عقدت اجتماعاً في عام (2018)

(1) فانوتشي، فرانيسكا. وكونولي، كاثرين. ما هو قانون الذكاء الاصطناعي واتفاقية مجلس أوروبا. (2023). مقال منشور على الرابط الإلكتروني <https://www.stopkillerrobots.org>. تاريخ الزيارة 26 سبتمبر، 2023.

(2) اليونسكو. الدراسة الأولية للجوانب التقنية والقانونية المرتبطة بمدى استصواب وضع وثيقة تقنية بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي. الدورة 206. (2019). ص2.

(3) محمد، زياد. الذكاء الاصطناعي: ماهيته، أخلاقياته ومعاييرها. الجامعة البريطانية في مصر. (2019). منشور على الرابط الإلكتروني <https://researchgate.net>. تاريخ الزيارة 21 سبتمبر، 2023.

متناولة فيه الأنشطة المختلفة والمتنوعة للذكاء الاصطناعي وطرق استخدامه في تحقيق الصالح العام وطنياً ودولياً⁽¹⁾.

وأصدر المشرع الأوروبي عام (2017) قانوناً خاصاً للروبوتات، بحث ألقى وصف الروبوت بالشيء، واستعاض عنه بالنائب الإلكتروني، وفي عام (2017) عمل الاتحاد الأوروبي على إصدار القانون المدني الأوروبي الخاص بالروبوتات، ومن ثم أصدرت في عام (2019) مجموعة من الإرشادات التي تبين كيفية تطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعي، أما الولايات المتحدة الأمريكية، فقد أصدرت عام (2017) قانوناً يقوم على معرفة نظم الذكاء الاصطناعي، وأسمته بقانون "مستقبل الذكاء الاصطناعي وآفاقه في العالم"⁽²⁾.

وفيما يتعلّق بموقف التشريعات العربية، فعمل المشرع الإماراتي على استحداث قانون الطائرات بلا طيار رقم (4) لسنة (2020)، كما عمل المشرع المصري على معالجة تطبيقات الذكاء الاصطناعي من خلال إصداره لقانون الطائرات المحركة آلياً أو لا سلكياً رقم (216) لسنة (2017)، أما المشرع الأردني فقد قدّمت وزارة الاقتصاد الرقمي والريادة مسودة الاستراتيجية الأردنية للذكاء الاصطناعي وخطتها التنفيذية لعام (2023-2027)، التي كان قد تم إعدادها بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي ولجنة الأمم المتحدة الاجتماعية والاقتصادية، حيث تطلب المسودة تطوير استراتيجيات الذكاء الاصطناعي وتفعيلها وإيجاد خريطة زمنية لتنفيذ المشاريع التي ستنبثق من هذه الخطة وتنفيذها⁽³⁾.

ونظراً إلى الاستقلالية الكبيرة التي تتمتع بها تطبيقات الذكاء الاصطناعي؛ فقد ثار الجدل والاختلاف فيما إذا كانت آلات الذكاء الاصطناعي تعتبر من الأشخاص أم من الأشياء، بمعنى إمكانية اكتسابها للشخصية القانونية من عدمه، ذلك أن أساس اكتساب الشخصية القانونية الطبيعية يكمن في القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، مع الأخذ بالاعتبار أن الآلات الذكية أصبحت قادرة على اتخاذ قراراتها بنفسها مما يُضفي عليها طابع الاستقلالية البعيد عن الجنس البشري⁽⁴⁾، وترى الباحثة أنه لمن الصعب أن يتم منح أجهزة الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية، ذلك أن منحها هذه الشخصية يعني قدرتها على تحمل الالتزامات واكتساب الحقوق الأمر الذي لا يتناسب وطبيعتها إلا لو تجاوزت مراحل الاستقلالية وتمكنت من اكتساب كل ما يمكن للشخص الطبيعي أن يكتسبه؛ وبدون ذلك فلا يمكن أن تُمنح حق التعبير عن الرأي أو الانتخاب وغيره، ناهيك عن أنها وإن كانت قادرة على تجاوز حدود قدرة تفكير الإنسان إلا أنه لا يمكن لها أن تستبدله، وبهذا يُمنح تشريعات مناسبة له دون منحه أي ما يتعلق بالشخصية القانونية اللصيقة بالأشخاص الطبيعية.

(1) إبراهيم، محمد. التنظيم التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية. العدد 81. (2022). ص1073.

(2) علي، كريم. الجوانب القانونية للذكاء الاصطناعي. مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة. (2022). ص 53.

(3) عبد الله، محمد. ورضا، عمر. الإطار التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي: دراسة مقارنة. مجلة الشرق الأوسط للدراسات القانونية والفقهية. 1(3). جامعة الموصل. الموصل، العراق. (2021). ص95.

(4) بدري، جمال. الذكاء الاصطناعي: بحث عن مقارنة قانونية. المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية. 59(4). (2022). ص182.

المبحث الثاني: مسؤولية تطبيقات الذكاء الاصطناعي وأثارها.

يتلازم تطوّر الآلات الذكية مع القانون، ذلك أن المنظومة القانونية تقوم في أساسها على حماية المصلحة العامة من الانتهاك، وباعتبار أن الذكاء الاصطناعي لا يعدو أن يكون أحد المجالات التقنية والتكنولوجية الحديثة التي غزت جوانب الحياة، إلا أنه لا يمكن إنكار الدور الذي قامت به في رفعة الجوانب الخدمية والعسكرية والاقتصادية وحتى السياسية، كما أن تمتعها بالاستقلالية التامة عن العناصر البشرية وقدرتها على التصرف وحدها دون برمجة؛ وتمتعها بحس عالٍ من الإدراك يجعل من السهل معه بمكان وقوع هذه التطبيقات في مجال المسؤولية المدنية أو الجزائية عن أفعالها، ذلك أن استبدال آلات الذكاء الاصطناعي بالثروة البشرية لا يعني عدم انصياعه وامتناله للنصوص القانونية التي تحكم المجتمع المحلي أو الدولي الذي يمارس أنشطته فيه، وعليه ستتطرق الباحثة إلى كل من المسؤولية المدنية والجزائية المترتبة على الأخطاء الناشئة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الأول: المسؤولية المدنية عن الأضرار الناجمة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي ونطاقها.

تُعرف المسؤولية المدنية بأنها إلزام الشخص المسؤول بأداء التعويض عن الضرر الذي أحدثه إذا ما توافرت أركان ذلك الضرر، وستتناول الباحثة في هذا المطلب المسؤولية التقصيرية الناجمة عن أخطاء تقنيات الذكاء الاصطناعي، وللبحث في إمكانية تحمّل تقنيات الذكاء الاصطناعي للمسؤولية عن الفعل الضار من عدمه، لا بد للباحثة من أن تتطرق أولاً إلى الطبيعة القانونية لها، ليسهل بيان أساس مسؤوليتها المدنية.

سبق وذكرت الباحثة بشكل مقتضب عن جواز اكتساب الآلات الذكية للشخصية القانونية من عدمه، وفي هذا الصدد يمكن القول بأن الجدل واختلاف الآراء كان إلى حد ما واسعاً ما بين معارض للفكرة ومؤيد لها، وانقسم الفقهاء في ذلك إلى اتجاهات أربعة(1):

الاتجاه الأول: رأى أصحاب هذا الاتجاه أن الآلات الذكية وعلى الرغم مما أثبتته من قدرة على اتخاذ القرار واستبدال العنصر البشري في العديد من المجالات لا سيّما الفكرية؛ فلا يوجد أي ما يستدعي منحها للشخصية القانونية، ذلك أنها مهما بلغت من التطور فلن تخرج عن نطاق كونها من "الأشياء" من المنظور القانوني، وعليه فإن تعويض الأضرار التي تحدثها هذه التقنيات يتم من خلال إقرار نظام تأمين إلزامي خاص يغطّي حوادث الروبوتات، أو عن طريق صندوق يغطي تلك الأضرار في حال انتفاء وجود ذلك التأمين.

الاتجاه الثاني: اتجه أنصار هذا المذهب إلى أن أعمال الآلات الذكية لا تعدو أن تكون أعمالاً تم توكيل الذكاء الاصطناعي للقيام بها من قبل وكيله، وبذلك فإن أي ضرر تقوم به هذه التقنيات يتحمّل مسؤوليتها موكله -وهو العنصر البشري-، إلا أن هذا المذهب تعرّض إلى انتقادات بالغة انطلاقاً من أن الوكالة في الأصل لا تتعدّد إلا بين شخصين قانونيين، وهذا ما يفتقر إليه الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته.

(1) الدويكات، نصري. المسؤولية التقصيرية عن أضرار الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي في القانون المدني الأردني. مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية، (3)2. (2022). ص239.

الاتجاه الثالث: خالف هذا الاتجاه سابقه، واتجه إلى إمكانية منح الآلات الذكية الشخصية المعنوية دون غيرها، ذلك أن الاستقلالية التي تتمتع بها تمكّنها من حمل الشخصية الاعتبارية، وبذلك بمجرد ما أن تتم إجراءات تسجيلها المعدّة لذلك؛ فيتم منحها اسم وجنسية وذمة مالية مستقلة والأهلية، حالها حال باقي الشخصيات الاعتبارية القانونية.

الاتجاه الرابع: أخذ أنصار هذا الاتجاه جانباً حياً نوعاً ما مقارنةً بسابقه، فذهب إلى القول بأن الآلات الذكية وإن كانت قد حلت محل العنصر البشري إلا أنه لا يمكن استبداله بذلك الأخير على وجهٍ كامل، وبالتالي فلا يوجد حاجة ماسّة لمنحها الشخصية القانونية بعد، إلا أنه وإن استمرت في هذا التطور والاستقلالية؛ فلا يمكن القول إنه يوجد مفر من منحها تلك الشخصية عاجلاً أم آجلاً.

وترى الباحثة أن الاتجاهين الثالث والرابع هما الأقرب للصواب والمنطق، فإن لم تتعدّ تقنيات الذكاء الاصطناعي استقلاليتها الحالية وإن كانت قادرة على اتخاذ قراراتها بنفسها؛ فلا يمكن منحها سوى الشخصية المعنوية الاعتبارية، ذلك أنها ما زالت لم ترقَ إلى مستوى العنصر البشري من حيث عنصر الاستقلال، وبذات الوقت يمكن القول بأنها إن استمرت بالتطور وفي تجاوز حدود الاستقلالية الطبيعية لتشابه العقل البشري بما لا يمكن التفريق بين كل منهما؛ فلا مفر من منحها الشخصية القانونية، وبالتالي إلغاء وصف الشيء عنها قانونياً لتصبح في ذات مكانة الشخص الطبيعي.

ولقيام المسؤولية المدنية تجاه فاعل الضرر فلا بد أن يثبت كل من الفعل الضار والضرر والعلاقة السببية بين كل منهما، وتشكّل هذه المسؤولية تحدياً بصدد الآلات الذكية، ذلك أنه لا بد من إخضاعها لنظام قانوني يمكن أن تتحمل معه ما تسببه من ضرر، وقد تتمثل في المسؤولين عنها أو المشاركين في تصميمها وبرمجيتها، باعتبار أن تلك الآلات غير قادرة على تحمل تلك المسؤولية بنفسها.

وعلى صعيد المسؤولية الدولية، فلا بد من توافر عنصرين هما أساس قيام المسؤولية الدولية التقليدية: أولهما هو ارتكاب إحدى الدول فعلاً غير مشروع، أي أنه فعل ينطوي على مخالفة صريحة لقواعد القانون الدولي، وبهذا توفّر عنصر الخطأ وهو العنصر الموضوعي، وثانيهما هو إثبات الدولة المتضررة انتهاك أحد الدول أو أشخاص القانون الدولي لقواعده في مواجهته، وهو العنصر الشخصي المبني على الضرر والعلاقة السببية (1).

المطلب الثاني: المسؤولية الجنائية الناجمة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي ونطاقها.

يمكن تصوير الآلات الذكية والروبوتات على أنها أكثر من مجرد أجهزة آلية تقوم بأعمال محددة، فهي تتجاوز قدرة الإنسان في العديد من الجوانب والمجالات، مما يجعلها تفوق الكون البشري وتتجاوز دورها الآلي. ومع ذلك، تظل مسألة المساءلة عن أخطائها مشكلة معقدة، حيث يمكن أن تحفز على إعفاء المسؤولين من المسؤولية

(1) عبد النبي، إسلام. المسؤولية الدولية عن الأضرار الناتجة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي (المسؤولية الدولية والموضوعية). أطروحة دكتوراه غير منشورة. جامعة المنوفية. القاهرة، مصر. (2013).

عن الأفعال غير المرغوبة التي تنتج عن تلك الكيانات، فعلى الرغم من تشابهها مع الأفراد إلى حد كبير، إلا أنها تفتقر للأهلية والإرادة للصيقتين بالإنسان، مما يجعلها غير قابلة للمساءلة القانونية بنفس الطريقة التي يمكن مساءلة الأفراد بها، ونظراً إلى أن الذكاء الاصطناعي لم يتم منحه الشخصية التي تجعله قادراً على تحمل الالتزامات ومنها المسؤولية القانونية، فيمكن القول بأن تلك الآلات غير قادرة على التمييز في العديد من الحالات لا سيما إذا ما استخدمت بطريقة عسكرية، فمن الصعب أن تفرّق بين المدنيين والعسكريين انطلاقاً من أنها مجرد آلات تؤدي مهامها وفق البرمجية والمعلومات التي تم تغذيتها بها وإن كانت تفوق قدرة الإنسان في كثير من مناحي الحياة؛ إلا أنها أولاً وأخيراً لا ترقى لأن تكون إنساناً متكاملًا، وعليه يمكن القول بأن المسؤولية الجزائية من الممكن أن تقع على إحدى هؤلاء فيما يخص تطبيقات الذكاء الاصطناعي وأفعاله:

أولاً: مسؤولية مبرمج الذكاء الاصطناعي.

عند تطبيق مفهوم اكتساب آلات الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية التي تجعل من الممكن معه تحمل مسؤولية أفعالها، يتضح أن المساءلة الواقعية لها تصبح غير ممكنة بسبب عدم وجود إدراك وإرادة في تلك الآلات، على الرغم من أنها تعمل وفقاً لبرمجيات أو تصميمات مصنعيها. ونظراً لقدرتها على اتخاذ قرارات ذاتياً، تم اقتراح أن تتحمل الشركات المصنعة على الأقل مسؤولية الخسائر والأضرار المدنية الناتجة عن أخطائها وأفعالها(1)، وبعد البحث والتدقيق؛ يتضح أنه حتى الآن لم يتم وضع اقتراح أو قانون وطني أو دولي يحدد مسؤولية الذكاء الاصطناعي، وذلك لأنه في حالة عدم الإهمال المتعمد؛ يصعب مساءلة الشركات المصنعة أو المبرمجين، ذلك أنه غالباً ما يشير المصنعون إلى احتمالية حدوث أخطاء عرضية من قبل الروبوتات، مما يعفيهم تماماً من أي مسؤولية تجاه هذه الأخطاء(2)، ويمكن القول بأن المصنعين والمبرمجين لآلات الذكاء الاصطناعي يستفيدون من هذا الوضع لتجنب تحمل أية مسؤوليات تجاه أداء هذه الآلات، ويشير هذا السلوك إلى أن الروبوتات تتمتع بدرجة عالية من الاستقلال، وهو ما يساعد في تقادي المساءلة القانونية، وعلى الرغم من أن مبرمجي ومصنعي تلك الآلات ليسوا فرداً واحداً، فإن الباحثة ترى أن السياسة الأنسب لمساءلتهم جميعاً هي تقسيم المسؤوليات وتطبيق قوانين تجرم التهرب من المساءلة بشكل شامل.

ثانياً: مسؤولية مستخدم الذكاء الاصطناعي.

تختلف أنواع أجهزة الذكاء الاصطناعي باختلاف استخداماتها، ويمكن القول أنه ويربط تطبيق الذكاء الاصطناعي مع استخدامه؛ يبدو أن الأسلحة الذكية هي خير مثال لشرح مسؤولية مستخدمي تلك الآلات، ومن الممكن القول بأنه من الصحة بمكان أن يُعد القائد العسكري مسؤولاً عن أفعال كيانات الذكاء الاصطناعي إذا ما عمل على نشر الأسلحة الذكية بغرض ارتكاب إحدى الجرائم، ذلك أن هذه الآلات قادرة على ارتكاب جرائم

(1) الجمعية العامة. مجلس حقوق الإنسان. تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان. 23(3). المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً. (2013). ص35.

(2) الفلاسي، عبد الله. المسؤولية الجنائية الناتجة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي. المجلة القانونية. (2021). ص226.

حرب دون الجرائم العادية، إلا أن قادة الحرب يمكنهم التملّص من المسؤولية آخذين في ذلك أن ما حدث كان مجرد خطأ غير متوقع أو هفوة وقعت فيها آلة الذكاء الاصطناعي، وعليه فإنه من باب العدالة أن يتم محاكمة القائد العسكري المستخدم للروبوتات كأسلحة حربية كما يتم محاكمته عند توجيهه للأوامر المخالفة لقوانين وقواعد القانون الدولي الإنساني، ذلك أن تنفيذ تلك القرارات المخالفة تؤدي إلى ذات النتيجة وهي مجاوزة أحكام قانون الحرب وانتهاك قواعده (1).

ثالثاً: مسؤولية الدولة المستخدمة للذكاء الاصطناعي.

تُعتبر آلات الذكاء الاصطناعي مسؤولية الدولة التي تصنعها، ويمكن تقديم تلك المسؤولية كما هو الحال مع الطائرات والسفن، مع الاحتفاظ بالاختلاف البارز بين تلك الآلات، ويجب ملاحظة أن تحميل الدولة المسؤولية القانونية عن أفعال الذكاء الاصطناعي يعفى المبرمج والمستخدم عادةً من تحمل المسؤولية، ما لم يتم استخدامهما من قبل جهات غير حكومية، ومع ذلك؛ فلا يمكن القول أن لا مخاوف بشأن استخدام الروبوتات واستقلاليتها في اتخاذ القرارات، الأمر الذي يجعل من الصعب تحديد الإطار القانوني للمسؤولية الجنائية عن الأفعال غير المشروعة والتعويض عن الأضرار الناتجة عن استخدام تلك الكيانات (2).

الخاتمة:

وبعد انتهاء هذه الدراسة، يمكن القول أن لا شك بمدى أهمية تطوير تقنيات الذكاء الاصطناعي بمراعاة القيم الأخلاقية واحترام نصوص القانون الدولي وحقوق الإنسان، فلا بد من محاولة حوكمة تقنيات الذكاء الاصطناعي بناءً على مبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني التي يجب أن تكون جزءاً من السياسات الوطنية والدولية لتنظيمها، وبعد السبيل لذلك في توحيد المجتمع الدولي لمبادئ توجيهية لتنظيم تقنيات الذكاء الاصطناعي إذا لزم الأمر، بحيث يشمل إعدادها لجاناً فنية تضم خبراء مستقلين وعلماء وممثلين عن الشركات والمؤسسات المعنية بالذكاء الاصطناعي، كما يقع على عاتق المصنعين والمبتكرين أن يأخذوا في اعتبارهم الآثار الاجتماعية والأمنية لتقنياتهم، الأمر الذي يوفر ضمان إسهام التقنيات الجديدة في خلق مجتمع آمن ومستقر للجميع بعيداً عن أي إخلال في السلم والأمن الدوليين.

وعليه توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات:

(1) مكي، عمر. القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة المعاصرة. للجنة الدولية للصليب الأحمر. (2017). ص 7.

(2) حرقوص، حمزة. عن حرب بلا روح أن يقتلك الروبوت. (2018). مقال منشور على الرابط الإلكتروني <https://www.mohe.gov.jo/>

. تاريخ الزيارة 26 سبتمبر، 2023.

النتائج:

- 1- عدم وضع تعريف شامل ومانع وجامع لمفهوم "أنظمة الذكاء الاصطناعي" يمكن أن يؤدي إلى تباين في الفهم والتفسير لهذا المفهوم من قبل الفقهاء والمشرعين، وذلك نظراً لاختلاف وتوسع مجالات الذكاء الاصطناعي، وبالتالي تباين تعريفاته بما يتناسب مع مجالاته المختلفة.
- 2- تقتصر المسؤولية الجزائية على الفرد فقط، ولا يمكن أن تقع على كيان اصطناعي، وبالتالي لا إمكانية لتوقيع العقاب عليه انطلاقاً من أن المسؤولية الجزائية لا يكون محلها غير الإنسان.
- 3- لا يزال المجتمع الدولي يعمل على خلق نظام متكامل يحكم الذكاء الاصطناعي وفق القواعد والضوابط الخاصة بالقوانين الدولية وموثيقها، ذلك أنه لا مفر من اجتياح تطورات الذكاء الاصطناعي المجتمعات على أشكالها.

التوصيات:

- 4- ضرورة استحداث عقوبات على الروبوتات المسببة للضرر أو للجريمة، وذلك بإتلاف الروبوت المسؤول أو منعه من العمل تحت طائلة مسؤولية العقاب لمخالف ذلك، وعدم الاكتفاء بفرض الغرامة أو التعويض على الشخص الذي يتحكم في تلك الآلة الذكية.
- 5- وضع قواعد وضوابط تلزم مصنّعات آلات الذكاء الاصطناعي باتباعها، وتحديد مسؤولية وعقوبة مخالفته لتلك الضوابط.
- 6- دعوة المجتمع الدولي إلى مضاعفة جهدها في مواكبة تطورات الذكاء الاصطناعي بما يعادل ذات وتيرة التطور، وذلك تعزيزاً للحفاظ على الأمن والسلم الدوليين من المساس.

قائمة المراجع والمصادر

الكتب

- 1- الفقي، عبد الله. الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيثة. دار الثقافة للنشر والتوزيع: عمان، الأردن. (2012).

الرسائل العلمية

- 1- عبد النبي، إسلام. المسؤولية الدولية عن الأضرار الناتجة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي (المسؤولية الدولية والموضوعية). أطروحة دكتوراه غير منشورة. جامعة المنوفية. القاهرة، مصر. (2013).
- 2- كريم، سلام. التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي -دراسة مقارنة-. أطروحة دكتوراه غير منشورة. كربلاء، العراق: جامعة كربلاء. (2022).

المجلات العلمية

- 1- الدويكات، نصري. المسؤولية التقصيرية عن أضرار الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي في القانون المدني الأردني. مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية. 2(3). (2022).
- 2- الفلاسي، عبد الله. المسؤولية الجنائية الناتجة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي. المجلة القانونية. (2021).

- 3- إبراهيم، محمد. التنظيم التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية. العدد 81. (2022).
- 4- بدري، جمال. الذكاء الاصطناعي: بحث عن مقارنة قانونية. المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية. (4)59. (2022).
- 5- عبد الحميد. ياسمن. التحديات القانونية الدولية لتنظيم الذكاء الاصطناعي. المجلة القانونية. القاهرة، مصر. الجامعة البريطانية. (2020).
- 6- عبد الستار، مصعب. المسؤولية التقصيرية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي. مجلة العلوم القانونية والسياسية. العدد 2. (2012).
- 7- عبد الله، محمد. ورضا، عمر. الإطار التشريعي لتطبيقات الذكاء الاصطناعي: دراسة مقارنة. مجلة الشرق الأوسط للدراسات القانونية والفقهية. 1(3). جامعة الموصل. الموصل، العراق. (2021).
- 8- علي، كريم. الجوانب القانونية للذكاء الاصطناعي. مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة. (2022).

الأنظمة والقوانين:

- 1- الجمعية العامة. مجلس حقوق الإنسان. تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان. (3)23. المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً. (2013).
- 2- اليونسكو. الدراسة الأولية للجوانب التقنية والقانونية المرتبطة بمدى استصواب وضع وثيقة تقنية بشأن أخلاقيات الذكاء الاصطناعي. الدورة 206. ص2. (2019).

المواقع الإلكترونية:

- 1- الأمم المتحدة. مخاطر الذكاء الاصطناعي التي تهدد الخصوصية. (2021). مقال منشور على الرابط الإلكتروني <https://www.ohchr.org> . تاريخ الزيارة 26 سبتمبر، 2023.
- 2- حرقوص، حمزة. عن حرب بلا روح أن يكتلك الروبوت. (2018). مقال منشور على الرابط الإلكتروني <https://www.mohe.gov.jo> . تاريخ الزيارة 26 سبتمبر، 2023.
- 3- فانوتشي، فرانثيسكا. وكونولي، كاثرين. ما هو قانون الذكاء الاصطناعي واتفاقية مجلس أوروبا. (2023). مقال منشور على الرابط الإلكتروني <https://www.stopkillerrobots.org> . تاريخ الزيارة 26 سبتمبر، 2023.
- 4- محمد، زياد. الذكاء الاصطناعي: ماهيته، أخلاقياته ومعاييرها. الجامعة البريطانية في مصر. (2019). منشور على الرابط الإلكتروني <https://researchgate.net> . تاريخ الزيارة 21 سبتمبر، 2023.